زيد في الجمع المذكور لانه نكرة في الاثبات فلا عموم له وهذا
انما يصح التمثيل به على راي الجمهور القائلين بوجوب
الدخول واما على مذهب المبرد فلا لانه يكتفي في الصحة
الاستثناء بصحة الدخول وما ذكره المؤلف هو ما في الكافية
وعليه جماعة وذهب ابن مالك في اخرين الى انه
لا يوصف الا حيث يصح الاستثناء فيجوز عندي درهم
الا دانقا لانه يجوز الا دانق يتبع الا جيدا لانه يمتنع الا
جيدا وحملوا على كل ذلك قولهم كل اخ مفارقه اخوه لعمر
ابيك الا الفرقدان وعداه اي عدا الابن في حمل الا على
غير وعدم حمله عليه على تاول المصدر للعجز لو سكت الا
فيشتد يمتنع الحمل لان الاستثناء غير متعذر كما في قولك
على عشرة الاثلثة وعده كما سبق قولك جاءني رجال
الا زيدا وصفا اي حمل الا على غير في الصفة في نحو
اي غير ما تقدم وهو ما لا يتعذر فيه الا حقيقة او كالبيت
المتقدم قال ابن الحاجب فيه شروط ان احدها انه
وصف فيه المضاف وهو كل والقياس ان يوصف المضاف
اليه دونها فيقال لكل رجل عاقل جاءني لان ما اضيف
اليه هو المقصود بالذات وانما جيء بها لافادة الاحاطة
والثاني انه فصل بين الصفة الموصوف بالخبر وهو قليل
ويجوز المستثنى على حسب العوامل في الاستثناء
المفرغ وهو ما كان فيه المستثنى منه غير مذكور والمفرغ

في الحقيقة هو العامل لانه لم تشتغل مستثنى منه بعمل
فيه لفظا فعمل في المستثنى رفعا على انه فاعل في نحو فعل
يهلك الا القوم الفاسقون وخبر في نحو وما محمد الا
رسول ونصبا على انه مفعول مطلق في ان نظن الا ظنا
وبه في لا يكلف الله نفسا الا وسعها مفعول فيه في
نحو لم يلبثوا الا عشية او ضحيها ومفعول له في نحو ما
يقعون الا ابتغاء وجه الله ولا يتاتى المفعول به
فلا يقال لا تشرب الا والنيل قال الرضي ولعل ذلك
انما بعد الا لانه ينفصل ما جيء لمعنى عما قبله لما
لغة له نفيا واثباتا والواو ايضا مرونة بنوع من الانفصال
فاشتجن عمل الفعل مع حرفين مرونين بالفصل واما وقوع
واو الحال بعدها نحو جاءني زيد الا وغلامه راكب فلعدم
الظهور عمل الفعل لفظا فيما بعد الواو قلت واما
التوابع فقد عرفت علة اتباعه وعطف البيان والتاكيد
لا يتاتى فيهما التفريغ صورة ظهور لانه لا يكون الا في
متعدد ما ثلا والتعدد بيا في عطف لانه اما علم او مختص
مثله فلا يمكن ان يقدر عطف بيان متعدد شامل للمذكور
وغيره وكذا التاكيد لانه ليس لنا الفاظ تاكيد بدية عامة تشمل
المستثنى وغيره حتى تقدر بها يخرج منها التاكيد المستثنى
بقي الكلام في الوصف ففي شرح الحاجبية للرضي انه يجب
فيه للتفريغ نحو ما جاءني احد الا ظريف وما لقيت احدا الا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)